

هياكل صنع القرار السياسي في العراق ومصادره وآلياته

أ . د . ابراهيم خليل العلاف*
استاذ متمرس - جامعة الموصل

مقدمة :

بعد احتلال العراق في التاسع من نيسان 2003 واسقاط النظام السياسي السابق ، وجدت الولايات المتحدة الامريكية انها امام مشكلتين : اولاهما انها لم تكن تملك خطة واضحة تساعد في السيطرة على الاوضاع على العراق خاصة بعد حل الجيش العراقي والاجهزة الامنية والاستخبارية وفتح الحدود على مصراعيها مما دأى الى تسرب قوى واشخاص وشبكات مختلفة الاتجاهات بدأت تعمل في الساحة العراقية ، وقسم منها يرتبط بشكل أو بآخر بمصالح دول الجوار وينشط باتجاه تحقيق اهداف بعيدة عن مصالح العراق وخير شعبه وقد ادى ذلك الى خلق حالة من الفوضى والارتباك وعدم الاستقرار لانزال نعيش تبعاته حتى يومنا هذا .

والمشكلة الثانية التي اصبحت تواجهها الولايات المتحدة في العراق هي انها صارت وجها لوجه امام عمليات مقاومة وطنية واسلامية (سلمية ومسلحة) ليس من السهولة اخضاعها ، لذلك اتجهت الى مجلس الامن ، وتمكنت من الحصول على القرار 1483 (2003) الذي عدها دولة محتلة تترتب عليها تبعات

وواجبات متعددة لعل في مقدمتها السعي باتجاه سلطة او حكومة وطنية .

مراحل ادارة العراق 2003-2006 :

- 1 . مكتب اعادة الاعمار والمساعدات الانسانية
Office of Reconstruction and Humanitarian Assistance (ORHA)
- 2 . سلطة الائتلاف المؤقتة في العراق
Coalition Provisional Authority (CPA)

3 . مجلس الحكم الانتقالي

4 . الحكومة العراقية المؤقتة

5 . الحكومة العراقية الانتقالية

6 . الحكومة العراقية المنتخبة

مكتب اعادة الاعمار والمساعدات الانسانية :

عقب الاحتلال الامريكي للعراق تشكلت هيئة لادارة شؤون العراق سميت باسم (مكتب اعادة اعمار العراق والمساعدات الانسانية) المعروفة اختصارا بـ (ORHA) وقد اختارت الادارة الامريكية الجنرال المتقاعد جاي مونتغمري غارنر Jay Montgomery Garner مشرفا عليها وصدر أمر تعيينه منذ يوم 6 نيسان 2003 وقد كان غارنر يتبع وزير الدفاع الامريكيدونالد رامسفيلد مباشرة ، خاصة وانه كان من اصدقاءه المعروفين . وقد وصل غارنر الكويت ظهر يوم 7 نيسان 2003 واختار ام قصر لتكون مقرا له . وغارنر من مواليد 15 نيسان

1938 ، عمل لفترة نائبا لرئيس اركان القوات البرية الامريكية ،
ومسؤولا عن انظمة صواريخ باتريوت وخلال حرب 1991 كلف
بمتابعة ضمان عودة اللاجئين الاكراد الى شمال العراق . وصل
غارنر بغداد يوم 21 نيسان 2003 وكان الى جانبه في المكتب
الجنرال بروز مور Brose More وكلف بمتابعة شؤون المنطقة
الشمالية من العراق ، والجنرال بيك والترز Peek Walters
وكلف متابعة شؤون المنطقة الجنوبية أما باربارا اودين السفيرة
الامريكية السابقة في اليمن فكلفت بادارة شؤون المنطقة الوسطى
وكان في المكتب عدد من الموظفين العراقيين الذين كانت لهم
صلة سابقة بالادارة الامريكية منهم علاء قطب والدكتور عماد
ضياء وزينب السويج والدكتور عادل عوض والدكتور ليث كبه
والدكتور احمد الجلي . وقد اضير في حينه الى ان ادارة غارنر
ستستمر لمدة لاتزيد عن ثلاثة اشهر . وقد صدر عن المكتب
سلسلة من القرارات منها تعيين مستشارين في الوزارات العراقية
المختلفة وعلى سبيل المثال فقد عين الدكتور اندرو بي ان
ايردمان Andrew P. N. Erdmann مستشار لوزارة التعليم
العالي والبحث العلمي

**Senior Ministry Advisor , Ministry of Higher
Education and Scientific Research**

واتذكر بانه اصدر قرارات وتوصيات بشأن انتخاب القيادات
الجامعية تضمنت مواصفات الترشيح لرؤساء الجامعات ولعمداء
الكليات ولرؤساء الاقسام وشروط الناخبين واجراءات الانتخابات
والتأكيد على حضور ممثل عن الـ ORHA لهذه الانتخابات .

وكانت ميزانية المكتب تدفع من ميزانية وزارة الدفاع الامريكية .
والملاحظ ان عمر هذا المكتب كان قصيرا حيث تم حله بصورة
مفاجئة وعين السفير بول بريمر في مكان جي غارنر وتم تبديل
اسم المكتب الى (سلطة الائتلاف المؤقتة) وهي تدعم من وزارة
الدفاع الامريكية .

سلطة الائتلاف المؤقتة :

Coalition Provisional Authority (CPA) وتعرف هذه
السلطة اختصارا بـ (CPA) .. وقد ابتداء حكم هذه السلطة
للعراق من 21 نيسان 2004 الى 28 حزيران 2004 وقد استندت
سلطة الائتلاف المؤقتة في حكمها للعراق على قرار مجلس الامن
المرقم 1483 (2003) والذي يتيح لها ، حسب قوانين الحرب
والاحتلال العسكري المتفق عليها في الامم المتحدة بسط سيطرتها
على السلطات الثلاث في العراق التشريعية والتنفيذية والقضائية .
وقد تولى السفير بول بريمر ادارة سلطة الائتلاف المؤقتة . وقد
عاونه لفترة السفير جون غرينستوك ممثلا للملكة المتحدة ،
واصدرت السلطة قرارات وقوانين خطيرة بشأن البنية السياسية
والاقتصادية والاجتماعية والامنية والعسكرية العراقية ووثقت هذه
القرارات في جريدة الوقائع العراقية وفي اكثر من مجلد وباللغتين
العربية والانكليزية ليس هنا مجال مناقشتها ، لكن من المؤكد
القول ان تلك القرارات والقوانين تركت اثارها السلبية على مستقبل
العراق ووحدته نسيجه الاجتماعي .

مجلس الحكم الانتقالي :

شعرت قيادات الاحزاب السايسة التي كان لها دورها في معارضة النظام السابق ، وتواجدت خارج القطر ، ان مصلحتها تقتضي العمل للوصول الى السلطة لذلك عقدت اول اجتماع لها في اواخر نيسان سنة 2003 في بغداد وحضر الاجتماع زعماء الاحزاب السياسية التالية :

1 . حركة الوفاق الوطني

2 . الحزب الديموقراطي الكوردستاني

3 . حزب المؤتمر الوطني العراقي

4 . المجلس الاعلى للثورة الاسلامية

5 . الاتحاد الوطني الكوردستاني

وقد تقرر في الاجتماع السعي باتجاه ما سمي في حينه ((ارساء اسس ديموقراطية للمجتمع المدني العراقي)) وتشكيل مكتب سكرتارية دائمة لتكون حلقة وصل بين هذه الاحزاب (الخمسة) ، وكل اطياف الحياة السياسية العراقية .

وبعد الخامس من أيار سنة 2003 ، اضيف الى الاحزاب الخمسة ممثلين عن (حزب الدعوة) ، و (الحزب الشيوعي) و (تجمع الديمقراطيين المستقلين) . وبعد مناقشات ومداولات بين هذه القوى السياسية وسلطة الائتلاف المؤقتة ، تقرر تشكيل ما سمي ب (الهيئة القيادية) ، وكلفت هذه الهيئة بالعمل على تشكيل حكومة انتقالية . وقد وافقت الهيئة على صيغة حكم عرفت باسم (مجلس الحكم الانتقالي) الذي تشكل يوم 13 تموز 2003 من ممثلي الاحزاب السبعة التالية :

- 1 . الدكتور أياذ علاوي (حركة الوفاق الوطني)
- 2 . السيد مسعود البارزاني (الحزب الديموقراطي الكوردستاني)
- 3 . الدكتور احمد الجلي (حزب المؤتمر الوطني العراقي)
- 4 . السيد عبد العزيز الحكيم (المجلس الاعلى للثورة الاسلامية وأصبح اسمه الان المجلس الاسلامي العراقي الاعلى)
- 5 . السيد جلال حسام الدين الطالباني (الاتحاد الوطني الكوردستاني)

- 6 . السيد حميد مجيد موسى (الحزب الشيوعي العراقي)
 - 7 . الدكتور محسن عبد الحميد (الحزب الاسلامي العراقي)
- وأضيفت اسماء اخرى لهذه التشكيلة التي اعتمدت مبدأ (التوافق) و (المحاصصة الطائفية والعرقية) . ومن الاسماء التي اضيفت الدكتور عدنان الباجه جي ، والدكتور محمد بحر العلوم والسيد يونادم كنه والدكتورة عقيلة الهاشمي وبلغ عدد اعضاء مجلس الحكم (25) عضوا . وقد حددت مهام مجلس الحكم طبقا لما ورد في بيانه السياسي بما يلي :

- 1 . توفير الامن والاستقرار للمواطنين
- 2 . تصفية آثار الاستبداد السياسي واطلاق مبادرة المصالحة الوطنية

- 3 . وضع الاسس لنظام ديموقراطي اتحادي تعددي
- 4 . توفير الخدمات العامة
- 5 . انعاش الاقتصاد الوطني
- 6 . تطوير وتأهيل القطاع النفطي
- 7 . تطوير علاقات العراق الخارجية

ويعد مجلس الحكم هو ثالث هيئة ادارية تشكلت حسب التسلسل الزمني في العراق عقب الاحتلال الامريكي .. وقد تشكل مجلس الحكم بقرار من سلطة الائتلاف المؤقتة في 12 تموز 2003 ومنح صلاحيات جزئية في ادارة شؤون العراق .. وكانت سلطة الائتلاف لاتزال تمتلك الصلاحيات الكاملة حسب قوانين الحرب والاحتلال العسكري المشار اليها آنفا وامتدت فترة الصلاحيات المحددة لمجلس الحكم من 12 تموز 2003 حتى الاول من حزيران سنة 2004 حين تم حله بعد تشكيل الحكومة العراقية المؤقتة .

اعترفت جامعة الدول العربية بمجلس الحكم كمثل شرعي للعراق في الاول من حزيران 2004 وكانت رئاسة المجلس تتم بصورة متناوبة حيث تناوب رؤساء الاحزاب المشاركة بالمجلس على رئاسته ولمدة شهر وكما يلي :

محمد بحر العلوم
13 تموز 2003 . 31 تموز 2003

الدكتور ابراهيم الجعفري
1 آب 2003 . 31 آب 2003

الدكتور احمد الجلبي
1 ايلول 2003 . 30 ايلول 2003

الدكتور أياد علاوي
1 تشرين الاول . 31 تشرين الاول 2003

السيد جلال حسام الدين الطالباني
1 تشرين الثاني 2003 .
30 تشرين الثاني 2003

- السيد عبد العزيز الحكيم 1 كانون الاول 2003 . 31 كانون
الاول 2003
- الدكتور عدنان الباجه جي 1 كانون الثاني 2004 . 31
كانون الثاني 2003
- الدكتور محسن عبد الحميد 1 شباط 2004 . 29 شباط
2004
- الدكتور محمد بحر العلوم 1 آذار 2004 . 31 آذار 2004
(للمرة الثانية)
- السيد مسعود مصطفى البارزاني 1 نيسان 2004 . 31
نيسان 2004
- السيد عز الدين سليم 1 مايس 2004 . 17 مايس
2004
- الشيخ غازي مشعل الياور 17 مايس 2004 . 1 تموز
2004
- بالرغم من اعتراف جامعة الدول العربية والولايات المتحدة
الامريكية وبعض الدول بمجلس الحكم العراقي كممثل شرعي
للعراق الا ان السلطة الحقيقية كانت بيد قوات الاحتلال الامريكية
وممثلها في العراق السفير بول بريمر والذي ابقى بيده سلطة حق
نقض (فيتو) أي قرار يتخذه المجلس في حالة عدم اقتناعه به .
وقد استخدم سلطته هذه لاكثر من مرة .. وتعد مذكراته التي
صدرت بعنوان (عامي الذي امضيته في العراق) وثيقة مهمة من
وثائق هذه المرحلة الخطيرة من مراحل تاريخ العراق المعاصر .
ومن القرارات والقوانين المثيرة للجدل التي اتخذها مجلس
الحكم قراره بالغاء قانون الاحوال الشخصية واستبداله بقانون جديد

يتوافق مع احكام الشريعة الاسلامية كما قيل في حينه ، وقرار اتخاذ يوم سقوط بغداد بيد القوات الامريكية والقوات المتحالفة بها يوم 9 نيسان 2003 عيداً وطنياً ، وقرار تبديل العلم العراقي الذي يحمل عبارة (الله اكبر) بعلم آخر يشبه الى حد ما العلم الاسرائيلي . وقد لاقت كل هذه القرارات استهجاناً من قطاعات واسعة من الشعب العراقي ، لذلك لم تجد طريقها الى التنفيذ .

تألف مجلس الحكم من الشخصيات التالية وقد جاء في نظامه انه ينتخب رئيسه من بين ال (25) عضواً وحسب حروف الالفباء ولمدة شهر وقد عقد اول اجتماع له بعد تشكيله في 13 تموز 2003 واعضاء مجلس الحكم هم :

1 . الدكتور ابراهيم الاشيقر الجعفري

2 . السيد احمد شياح البراك

3 . الدكتور احمد عبد الهادي الجلي

4 . الدكتور اياد هاشم علاوي

5 . السيد جلال حسام الدين الطالباني

6 . السيد حميد مجيد موسى

7 . السيد دارا نور الدين

8 . السيد عبد الكريم المحمداوي

9 . السيد عدنان الباجه جي

10 . السيدة سلامة الخفاجي

11 . الشيخ غازي مشعل الياور

12 . الدكتور محسن عبد الحميد

13 . الدكتور محمد بحر العلوم

- 14 . الدكتور محمود عثمان
- 15 . السيد مسعود مصطفى البارزاني
- 16 . الدكتور موفق الربيعي
- 17 . السيد نصير الجادرجي
- 18 . القاضي وائل عبد اللطيف
- 19 . السيد يونادم كنا
- 20 . الدكتور رجاء حبيب الخزاعي
- 21 . السيد سمير شاكر الصميدعي
- 22 . السيد صلاح الدين بهاء الدين
- 23 . السيدة صول كول جابوك
- 24 . السيد عز الدين سليم
- 25 . السيد عبد العزيز الحكيم

لقد كان من بعض صلاحيات مجلس الحكم القيام بالموافقة على عدد من التعيينات ، ومن ذلك تعيين الوزراء وتعيين ممثل دائم للعراق في الامم المتحدة فضلا عن قيامه بتشكيل لجنة لوضع مسودة لدستور مؤقت سمي فيما بعد بت (قانون ادارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية)

اكذ (قانون ادارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية) الذي اصدره مجلس الحكم في الثامن من آذار سنة 2004 على ان المرحلة الانتقالية تبدأ ن 30 حزيران 2004 وتنتهي عند تشكيل حكومة عراقية منتخبة بموجب دستور دائم وذلك في موعد اقصاه 31 كانون الاول 2005 . وقد جاء اصدار هذا القانون تنفيذا لاتفاق تم عقده بين مجلس الحكم وسلطة الائتلاف المؤقتة في

15 تشرين الثاني 2003 ويؤسس القانون كما اعلن انذاك لنظام (اتحادي) (ديموقراطي) (تعددي) يتمتع فيه افراد الشعب العراقي قاطبة بالحقوق الاساسية للانسان . كما نص على تأكيد الفصل بين السلطات الثلاث التشريعية والتنفيذية والقضائية ، والمساواة التامة بين الناس بصرف النظر عن الجنس او المذهب او الاصل او الدين وضرورة ضمان الحريات العامة ، وحق الفرد بالتعليم ، والعناية الصحية ، وتوفير الامن وفرص العمل ، وادخال درجة من اللامركزية في ادارة المحافظات مع مراعاة الوضع الراهن في كردستان العراق وقرار مبدأ السيطرة المدنية على الجيش وقوى الامن . وقد قيل في حينه ان اللجنة التي اعدت القانون كانت برئاسة الدكتور عدنان الباجه جي تألف القانون من (9) ابواب هي على التوالي (المبادئ الاساسية ، الحقوق الاساسية ، الحكومة العراقية الانتقالية ، السلطة التشريعية الانتقالية ، السلطة التنفيذية الانتقالية ، السلطة القضائية الاتحادية ، المحكمة المختصة والهيئات الوطنية ، الاقاليم والمحافظات والبلديات والهيئات المحلية ، المرحلة ما بعد الانتقالية ، . وقد تضمنت الديباجة ما يدل على ان القانون أقر ((لادارة شؤون العراق خلال المرحلة الانتقالية الى حين قيام حكومة منتخبة تعمل في ظل دستور شرعي دائم سعيا لتحقيق ديموقراطية كاملة)) . وان القانون بعد ((القانون الاعلى للبلاد ، ويكون ملزما في انحاء العراق كافة ، وبدون استثناء وافر بان من اختصاصات الحكومة العراقية الانتقالية ما يلي :

أ . رسم السياسة الخارجية والتمثيل الدبلوماسي ، والتفاوض بشأن المعاهدات والاتفاقيات الدولية والتوقيع عليها و ابرامها ورسم السياسة الاقتصادية والتجارية الخارجية وسياسات الاقتراض السيادي .

ب . وضع وتنفيذ سياسة الامن الوطني ، بما في ذلك انشاء قوات مسلحة وادامتها لتأمين وحماية وضمان أمن حدود البلاد والدفاع عن العراق .

ج . رسم السياسة المالية ، واصدار العملة ، وتنظيم الكمارك وتنظيم السياسة التجارية عبر حدود الاقاليم والمحافظات في العراق ، ووضع الميزانية العامة للدولة ، ورسم السياسة النقدية وانشاء بنك مركزي وادارته .

د . تنظيم امور المقاييس والاوزان ورسم السياسة العامة للاجور
هـ . ادارة الثروات الطبيعية للعراق والتي تعود لجميع ابناء الاقاليم والمحافظات في العراق بالتشاور مع حكومات وادارات هذه الاقاليم والمحافظات ، توزع الواردات الناتجة عن هذه الثروات عن طريق الميزانية العامة وبشكل منصف يتناسب مع التوزيع السكاني في جميع انحاء البلاد ، مع الاخذ بنظر الاعتبار المناطق المحرومة ومعالجة مشاكلها واحتياجاتها بشكل ايجابي .

و . تنظيم ساسة الاتصالات .

وقد نصت المادة (26) من الباب الثالث على ان القوانين النافذة في العراق في 20 حزيران 2004 ستبقى سارية المفعول الا اذا نص القانون هذا على خلاف ذلك وعندئذ تقوم الحكومة العراقية الانتقالية بالغاءها وتعديلها ووفقا لهذا القانون .. كما ان

القوانين والانظمة والاوامر والتعليمات الصادرة من سلطة الائتلاف المؤقتة ستبقى نافذة المفعول الى حيت الغائها او تعديلها بتشريع يصدر حسب الاصول ويكون لهذا التشريع قوة القانون .

ونص القانون في بابه الرابع على السلطة التشريعية وقال في المادة (30) ان لدولة العراق خلال المرحلة الانتقالية سلطة تشريعية تعرف باسم (الجمعية الوطنية) ومهمتها الرئيسية هي تشريع القوانين والرقابة على عمل السلطة التنفيذية .. أما السلطة التنفيذية فتتكون من مجلس الرئاسة ومجلس الوزراء ورئيسه في حين يكون القضاء مستقلا ولا يدار باي شكل من الاشكال من السلطة التنفيذية ويجري العمل لتشكيل محكمة في العراق باسم المحكمة الاتحادية العليا يكون اختصاصها الحصري والاصيل النظر في الدعاوي بين الحكومة العراقية الانتقالية وحكومات الاقاليم وادارات المحافظات والبلديات والادارات المحلية وتتكون المحكمة من تسعة قضاة ويكون الى جانب ذلك مجلس اعلى للقضاء يتولى دور مجلس القضاة ويشرف على القضاء في العراق . كما تؤسس في العراق هيئات وطنية لحقوق الانسان وللنزاهة العامة وهيئات اخرى منها الهيئة العليا لحل النزاعات الملكية العقارية والهيئة الوطنية لاجتثاث البعث .ويؤسس تصميم النظام الاتحادي في العراق بشكل يمنع تركيز السلطة في الحكومة الاتحادية ويعترف القانون بحكومة اقليم كردستان بصفتها الحكومة الرسمية للاراضي التي كانت تدار من قبل الحكومة المذكورة في 19 آذار 2002 الواقعة في محافظات دهوك واربيل

والسليمانية وكركوك وديالى ونينوى على ان تبقى حدود المحافظات العراقية الثمانية عشر بدون تبديل خلال المرحلة الانتقالية .
الحكومة العراقية المؤقتة :

تعد الحكومة العراقية المؤقتة هي السلطة الرابعة التي تشكلت في العراق عقب الاحتلال وقد حلت هذه الحكومة محل (سلطة الائتلاف المؤقتة) و (مجلس الحكم) .. ومع ان الولايات المتحدة الامريكية اعترفت بالحكومة المؤقتة كمثل شرعي للعراق الا ان الادارة الامريكية من خلال السفارة الامريكية وقيادة القوات الامريكية في العراق احتفظت بصلاحيات واسعة وكانت هي صاحبة القرار اثناء فترو الحكومة المؤقتة .. وقد ضمن الحكومة العراقية المؤقتة رئيسا للجمهورية هو غازي مشعل الياور ونائبين للرئيس هما الدكتور ابراهيم الجعفري وروز نوري شاويس والى جانبهم رئيس للوزراء هو الدكتور اياد علاوي الذي تم اختياره بعد تصويت داخلي قام به اعضاء مجلس الحكم وكان الاعتقاد السائد ان الاختيار تم حسب توصية مبعوث الامم المتحدة الخاص في العراق انذاك السيد الاخضر الابراهي ، الا ان الابراهيمي صرح فيما بعد لجريدة نيويورك تايمز بانه تم الضغط عليه من قبل السفير بول بريمر لتزكية علاوي لهذا المنصب وقد استقال الابراهيمي من مهمته بعد اسبوعين من اختيار علاوي بسبب ما وصفه ب (المصاعب الجمة والاحباط) الذي كان يعانيه . وقد كان للدكتور علاوي باعتباره رئيسا للوزراء نائب واحد هو الدكتور برهم صالح . وقد تألفت الحكومة المؤقتة من (30) وزيرا وست وزيرات وخمس

وزراء للدولة . وقد واجهت هذه الحكومة مشاكل جمة ، امنية واقتصادية وسياسية .

الحكومة العراقية الانتقالية :

حلت الحكومة العراقية الانتقالية محل الحكومة العراقية المؤقتة في الثالث من ايار 2005 وتم التصديق على هذه الحكومة من قبل ما كان يسمى بـ (الجمعية الوطنية العراقية المؤقتة) في 28 نيسان 2005 . وقد بدأت هذه الفترة الانتقالية والتي يقصد بها الانتقال التدريجي بالعراق الى حكومة وبرلمان دائمين ، بانتخابات البرلمان العراقي المؤقت والذي كان يسمى (الجمعية الوطنية العراقية المؤقتة) في 30 كانون الثاني 2005 حيث صوت العراقيون لاختيار(275) عضوا في الجمعية الوطنية الانتقالية . وقد جرت هذه الانتخابات كذلك عملية الاقتراع على (مجالس المحافظات) الـ (18) العراقية ، والاقتراع على (المجلس الوطني الكرديستاني) المعروف بـ (برلمان اقليم كردستان) في شمال العراق . وقد تم اعتبار العراق في هذه الانتخابات دائرة انتخابية واحدة وقدمت الاحزاب السياسية قوائم باسمااء مرشحيها ، و تم توزيع المقاعد عن طريق التمثيل النسبي أي ان كل حزب او جماعة سياسية ستحصل على مقاعد في الجمعية الوطنية تماثل نسبيا عدد الاصوات التي حصلت عليها .

كانت المهمة الرئيسية للجمعية الوطنية الانتقالية هو اختيار مجلس الرئاسة مكونا من رئيس للجمهورية ونائبين ويقوم مجلس الرئاسة باختيار رئيس الوزراء . وقد تم اختيار السيد جلال حسام الدين الطالباني رئيسا للجمهورية والشيخ غازي الياور والدكتور

عادل عبد المهدي المنتفكي نائبين له وقام الثلاثة باختيار الدكتور ابراهيم الجعفري ليكون رئيسا للوزراء .

كان من المهام الرئيسية لهذه الحكومة ما يلي :

1 . الاعداد لاجراء الانتخابات واختيار برلمان وحكومة دائمية في العراق مدتها 4 سنوات

2 . التصديق على مسودة الدستور الدائم

تولى الدكتور ابراهيم الجعفري رئاسة الوزراء ، واصبح له نائبان هما الدكتور احمد الجبلي وعبد مطلق الجبوري كما اختير حاجم الحسني كرئيس للجمعية الوطنية وقد استغرق الاتفاق على تسمية رئيس الجمهورية السيد جلال الطالباني ونائبه الشيخ غازي الياور والدكتور عادل عبد المهدي عدة اسابيع .. وتغلب مبدأ التوافق والمحاصصة في توزيع المناصب والمهام والمسؤوليات . وقد قدم الدكتور الجعفري اول مايس 2005 برنامج حكومته الى الجمعية الوطنية والذي اتسم بالغموض وغلب عليه الطابع الانشائي ، وافتقد الالتزامات المحددة ومع ان البرنامج حمل اهدافا واسعة وكبيرة الا ان موقف الحكومة من تصفية تركة الاحتلال لم يكن واضحا ولم يتضمن البرنامج اية حلول للتدهور في خدمات الماء والكهرباء والمشتقات النفطية والنقل . كما انتقد البرنامج الى الفلسفة التربوية والنظرة الجادة لتفعيل دور الفكر والثقافة .

قبل الانتخابات قدمت المفوضية العليا المستقلة للانتخابات

في العراق التقديرات التالية :

• عدد نفوس العراق هو بحدود 27 مليون نسمة

- عدد العراقيين الذين يحق لهم التصويت هو 14,2 مليون ناخب
 - عدد الكيانات السياسية المشاركة في الانتخابات هو 223 كيانا
 - عدد الائتلافات السياسية المشاركة هو (35) ائتلافا
 - عدد المراكز الانتخابية في عموم العراق هو 5578 مركزا وفي خارج العراق 75 مركزا
 - أما ابرز القوائم التي شاركت في الانتخابات فهي .
 - قائمة الائتلاف العراقي الموحد وضمت (140) اسما في مقدمتهم السيد عبد العزيز محسن الحكيم
 - قائمة التحالف الكردستاني وضمت (175) اسما في مقدمتهم السيد جلال حسام الدين الطالباني
 - قائمة عراقيون وضمت (5) اسماء في مقدمتهم الشيخ غازي الياور
 - القائمة العراقية وضمت (40) اسما في مقدمتهم الدكتور اياد علاوي .
- حصلت قائمة الائتلاف العراقي الموحد على اغلبية الاصوات وبنسبة (48) تقريبا ، ولم تكن هذه الاغلبية كافية لتشكيل الحكومة مما حدا بالقائمة الى التحالف مع قائمة التحالف الكردستاني .
- في 15 تشرين الاول 2005 شهد العراق الاقتراع الثاني في الانتخابات بعد الاحتلال حيث صوت العراقيون على مشروع الدستور العراقي . وكان من المرجح حتى قبل بدء التصويت ان

تضمن المحافظات ذات الاغلبية الشيعية والكردية ، التي تمثل قرابة ثلاثة ارباع عدد الناخبين البالغ عددهم نحو 15 مليوناً ، تحقيق الاغلبية المطلوبة الدستور ، ولكن مجرد تصويت ثلثي الناخبين في ثلاث فقط من محافظات العراق الثماني عشرة بالرفض كانت تعني سقوط الدستور . وكان التصويت على الدستور بمثابة مقدمة لاجراء انتخابات برلمانية جديدة في كانون الاول 2005 لاختيار مؤسسات وحكومة دائمية مدتها 4 سنوات .

جرت عملية الاقتراع وسط اجراءات امنية مشددة واغلقت الحدود وعد السفير الامريكي زلماي خليل زاد نجاح الاستفتاء عنصرا اساسيا لانسحاب القوات الامريكية من العراق .

وفي 25 تشرين الاول 2005 أي بعد (10) ايام من الاقتراع اعلنت اللجنة العليا المستقلة للانتخابات في العراق ان نحو 78% من الناخبين صوتوا بنعم للدستور فيما رفضه 21% وقد رفضت معظم المحافظات ذات الاكثرية السنية الدستور فمحافظة صلاح الدين ومحافظة الانبار صوتتا باغلبية تبلغ 81% و96% على التوالي ، بلا للدستور الا ان قانون ادارة الدولة للمرحلة الانتقالية اشترط رفض ثلاث محافظات باغلبية الثلثين لمشروع الدستور لكي يتم رفضه وكانت محافظة نينوى هي الفيصل في اقرار الدستور من عدمه ولكن محافظة نينوى صوتت بلا للدستور بنسبة 55% وهي أقل من نسبة الثلثين اللازمة لرفض الدستور . ومهما يكن من امر فان المشروع قد أقر واصبحت الخطوة القادمة اجراء انتخابات برلمانية يوم 15 كانون الاول 2005 بهدف تكوين برلمان له صلاحيات دستورية كاملة لدورة تستمر اربع سنوات .

جرت الانتخابات يوم 15 كانون الثاني 2005 وهي ثالث اقتراع للعراقيين بعد الاحتلال وبعد اجراء انتخابات الجمعية الوطنية الانتقالية التي انبثقت عنها (الحكومة العراقية الانتقالية) وبعد التصويت على الدستور العراقي الدائم الذي تم في 15 تشرين الاول 2005 . وقد تم اختيار 275 عضوا في (مجلس النواب العراقي) وهو التسمية الجديدة للجمعية الوطنية الانتقالية .. وكان على مجلس النواب الجديد القيام بتشكيل حكومة دائمة تتولى السلطة لمدة اربع سنوات .

اعلنت نتائج الانتخابات في 20 كانون الثاني 2006 وجاء في تقرير المفوضية المستقلة للانتخابات ان قائمة الائتلاف في العراق الموحد حازت على (128) مقعدا من العدد الاجمالي لمقاعد مجلس النواب وحلت قائمة التحالف الكردستاني بالمرتبة الثانية حيث حصلت على (53) مقعدا . اما جبهة التوافق فحصلت على (44) مقعدا وحلت بالمرتبة الثالثة وقد بدأت الخطوات لتشكيل حكومة اطلق عليها حكومة وحدة وطنية .

الحكومة العراقية الدائمة :

بعد ازمة سياسية استمرت قرابة (4) اشهر نتيجة تمسك الدكتور ابراهيم الجعفري رئيس الوزراء المنتهية ولايته بمنصبه واعتراض البعض على ترشحه لرئاسة الوزراء كلف السيد جلال حسام الدين الطالباني رئيس الجمهورية يوم 22 نيسان السيد نوري كامل المالكي بتشكيل حكومة ((قادرة على التعاطي مع مشاكل البلد الامنية والاقتصادية ومواجهة الفساد الاداري ورفع

الظلم عن كافة شرائح المجتمع العراقي)) . وقال مسؤولون في قائمة الائتلاف العراقي الموحد يوم 21 نيسان 2006 ان المالكي حصل داخل الائتلاف في مواجهة الدكتور ابراهيم الجعفري على تأييد (6) اصوات من بين (7) اصوات .

صادق مجلس النواب على ترشيح السيد نوري كامل الماكي في جلسة خاصة عقدت يوم 22 نيسان 2006 . والمالكي من مواليد مدينة الحلة سنة 1950 وكان جده (محمد حسن ابو المحاسن) وزيرا للمعارف في العراق أبان السنوات الاولى من المحكم الملكي (1921 . 1958) . ويحمل شهادة الماجستير في اللغة العربية من كلية اصول الدين بجامعة صلاح الدين بارييل وقد كتب رسالته حول ديوان شعر جده وبإشراف الاستاذ الدكتور فؤاد معصوم .. وقد تألفت حكومة المالكي من (40) وزيرا ووزيرة .

خاتمة وملاحظات :

من الطبيعي ان ترتبط عملية صنع القرار السياسي في اية دولة من الدول بعدد من العوامل الداخلية والخارجية المرتبطة بالموقع الجغرافي ، والظروف السياسية ، والواقع الاقتصادي ، والوضع الاجتماعي . ومن المفروض ان تؤمن عملية صنع القرار ، الاهداف العليا للدولة ، وطبيعة نظامها السياسي وتوجهاتها العقائدية .

وفيما يتعلق بالعراق ، فقد لاحظنا انه شهد منذ الاحتلال الامريكي واسقاط النظام السابق في التاسع من نيسان 2003 هياكل ومؤسسات وادارات عديدة قامت بصنع القرار السياسي ليس

على المستوى النظري وحسب بل وعلى المستوى العملي التطبيقي كذلك .. ويمكننا القول انه بعد صدور الدستور والاستفتاء عليه فان صنع القرار السياسي كان من خلال المؤسسات التالية :

1 . مجلس النواب : ويمارس السلطة التشريعية ويتكون من (275) عضوا يمثلون الشعب العراقي باكماله ويتم انتخابهم بطريق الاقتراع العام السري المباشر . ويختص مجلس النواب بما يأتي :

أولا : تشريع القوانين

ثانيا : الرقابة على اداء السلطة التنفيذية

ثالثا : انتخاب رئيس الجمهورية

رابعا : المصادقة على المعاهدات والاتفاقيات الدولية

2 . مجلس الاتحاد : و يضم ممثلين عن الاقاليم والمحافظات غير المنتظمة في اقليم

3 . رئيس الجمهورية : وهو رئيس الدولة ورمز وحدة الوطن يمثل سيادة البلاد ويسهر على ضمان الالتزام بالدستور ، والمحافظه على استقلال العراق وسيادته ، ووحدته ، وسلامة اراضيه وفقا لاحكام الدستور ولرئيس الجمهورية صلاحيات محددة مقتصرة وبروتوكولية على اصدار العفو الخاص بتوصية من رئيس مجلس الوزراء والمثاقفة على المعاهدات والاتفاقيات الدولية بعد موافقة مجلس النواب واصدار القوانين التي يسنها مجلس النواب ومنح الاوسمة والنياشين بتوصية من رئيس مجلس الوزراء .

4 . مجلس الوزراء : وقد نص الدستور على ان رئيس الجمهورية يكلف مرشح الكتلة النيابية الاكثر عددا بتشكيل مجلس الوزراء ويتولى رئيس الوزراء تسمية اعضاء وزارته ويمارس مجلس الوزراء صلاحيات واسعة هي :

اولا : تخطيط وتنفيذ السياسة العامة للدولة

ثانيا : اقتراح مشروعات القوانين

ثالثا : اصدار الانظمة والتعليمات والقرارات بهدف تنفيذ القوانين

رابعا : اعداد مشروع الموازنة العامة والحساب الختامي وخطط التنمية.

خامسا : التوصية الى مجلس النواب بالموافقة على تعيين وكلاء الوزارات والسفراء واصحاب الدرجات الخاصة ورئيس اركان الجيش ومعاونيه ومن هم بمنصب قائد فرقة فما فوق ورئيس جهاز المخابرات الوطني ورؤساء الاجهزة الامنية والتفاوض بشأن المعاهدات والاتفاقيات الدولية والتوقيع عليها او من يخوله وتكون مسؤولية رئيس مجلس الوزراء والوزراء امام مجلس النواب تضامنية .

6 . مجلس القضاء الاعلى : وهو ضمن السلطة القضائية حسبما تشير الى ذلك نصوص الدستور ويتولى ادارة شؤون الهيئات القضائية .

7 . المحكمة الاتحادية العليا : وهي هيئة قضائية مستقلة ماليا واداريا وتتكون من عدد من القضاة وخبراء في الفقه الاسلامي وفقهاء القانون وتختص بالرقابة على دستورية القوانين والانظمة النافذة وتفسير نصوص الدستور والفصل في القضايا التي تنشأ

عن تطبيق القوانين الاتحادية والقرارات والانظمة والتعليمات
والفصل في المنازعات التي تحصل بين حكومات الاقاليم
والمحافظات وكذلك الفصل في الاتهامات الموجهة الى رئيس
الجمهورية ورئيس الوزراء والوزراء . ولم تشكل هذه المحكمة في
العراق حتى كتابة هذه السطور .

والى جانب هذه التشكيلات فان هناك هيئات مستقلة ماليا
واداريا لها دور في صنع القرار السياسي منها المفوضية العليا
لحقوق الانسان ، والمفوضية العليا المستقلة للانتخابات وهيئة
النزاهة وهيئة اجتثاث البعث والبنك المركزي وديوان الرقابة المالية
وهيئة الاعلام والاتصالات ودواوين الاوقاف ومؤسسة الشهداء
وبيت الحكمة ومجلس الخدمة العامة الاتحادية .

وقد نص الدستور على ان من مهام الحكومة الاتحادية الحفاظ
على وحدة العراق وسلامته واستقلاله وسيادته ونظامه
الديموقراطي الاتحادي وتختص السلطات الاتحادية برسم السياسة
الخارجية ووضع سياسة الامن الوطني وتنفيذها ورسم السياسة
المالية وتنظيم امور الجنسية والتجنس ووضع مشروع الموازنة
العامة والاستثمارية وتخطيط السياسات المتعلقة بالمياه وادارة
النفط والغاز ورسم السياسات اللازمة لتطويرها بالتعاون مع
حكومات الاقاليم والمحافظات .

وثمة اختصاصات مشتركة بين الحكومة الاتحادية وسلطات
الاقاليم والمحافظات منها ما يتعلق بادارة الكمارك ومصادر الطاقة
الكهربائية ورسم السياسات البيئية والتنمية والصحية والتعليمية
والتربوية والموارد المائية .

وقد أقر الدستور اقليم كردستان وسلطاته القائمة اقليميا اتحاديا
واكد ان النظام السياسي في العراق يتكون من عاصمة واقاليم
ومحافظات لامركزية وادارات محلية ويحق لكل محافظة او اكثر
تكوين اقليم بناء على طلب بالاستفتاء يقدم باحى طريقتين اولهما
طلب من ثلث الاعضاء في كل مجلس من مجالس المحافظات
التي تروم تكوين الاقليم وطلب من عشر الناخبين في كل محافظة
من المحافظات التي تروم تكوين الاقليم ولسطات الاقاليم
والمحافظات حصة عادلة من الايرادات المحصلة اتحاديا ولها
الحق في ممارسة السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية
باستثناء ما ورد في الدستور من اختصاصات حصرية للحكومة
الاتحادية .

وقد اعطى الدستور الحق لرئيس الجمهورية ومجلس الوزراء
مجتمعين ، او لخمس اعضاء مجلس النواب في اقتراح تعديل
الدستور ومنع المسؤولين ابتداء من رئيس الجمهورية والوزراء
وحتى اصحاب الدرجات الخاصة من استغلال نفوذهم في شراء او
استئجار أي شيء من اموال الدولة وافر استمرار المحكمة الجنائية
العراقية العليا باعمالها بوصفها هيئة قضائية مستقلة كما اكد على
مواصلة الهيئة الوطنية العليا لاجتثاث البعث اعمالها .. وقد
وضع الدستور في احكامه الانتقالية بعض التحديدات منها ان
تعبير مجلس الرئاسة يتألف من رئيس الجمهورية ونائبيه ويتخذ
هذا المجلس قراراته بالاجماع ولايجوز لاي عضو ان ينيب احد
العضوين الاخرين مكانه ومن صلاحياته الموافقة على القوانين
والقرارات التي يسنها مجلس النواب .

ويمارس مجلس الرئاسة صلاحيات رئيس الجمهورية . وقد ألغي الدستور (قانون ادارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية وملحقه)

فضلا عن الهيئات التي اشار اليها الدستور ، فلا يمكن اغفال الدور الذي تقوم به بعض المؤسسات التي تعبر عن الرأي العام العراقي والمتمثلة بالصحافة والاعلام وجماعات الضغط بانواعها المختلفة والمنظمات غير الحكومية المعروفة بمنظمات المجتمع المدني .

على المستوى العملي والتطبيقي ، فان أي احد لايمكن ان يتغافل عن الدور الذي تقوم به الولايات المتحدة الامريكية من جهة والامم المتحدة من جهة اخرى .. ففيما يتعلق بالولايات المتحدة الامريكية فان تدخلاتها في صنع القرار السياسي العراقي معروفة وتتم عبر قنوات عديدة منها قيادة الاركان للقوات المتعددة الجنسيات والسفارة الامريكية وحتى الكونغرس الامريكي فان له رأي في كثير مما يحدث في العراق والامثلة على ذلك عديدة ومنها القرار الذي صدر عن مجلس النواب المتمثل بالدعوة الى تقسيم العراق الى ثلاث كيانات طائفية وعرقية .. ومن الطريف الاشارة هنا الى ان السناتور جون بايدن ، الذي قدم قرار التقسيم اعترض غاضبا على منتقدي مشروعه من المسؤولين العراقيين وفي مقدمتهم السيد نوري المالكي رئيس الوزراء قائلا ((من يظنون انفسهم بحق الجحيم ليقولوا لنا ليس من حقنا ان نبدي رأينا !! ... لقد صرفنا من دمنا ومن حالنا لدعمهم بالالتزام بالدستور ، هكذا كان العقد معهم)) .

أما الامم المتحدة فهي فضلا عن القرارات السابقة التي اصدرتها وخاصة التي اصدرها مجلس الامن بخصوص حظر الطيران في المناطق الشمالية والجنوبية ، فانها راحت تمارس بعد الاحتلال دورا مهما في العملية السياسية خاصة بعد صدور قرار مجلس الامن رقم 1483 الذي اعترف صراحة عملية تحول دون اختراق الدولة العراقية الجديدة من قبل ما سمي بـ (العناصر الارهابية) التي تحاول ان تعكر صفو الامن الذي اصبح ضرورة الاساسية للشعب العراقي في الوقت الحاضر .. وقد توج دور الامم المتحدة باصدار (وثيقة العهد الدولي) والتي اكدت دعم الحكومة العراقية في اعادة الاعمار وتطوير الاقتصاد في مقابل تفعيل مشروع المصالحة الوطنية وتوسيع المشاركة السياسية . وقد تبنى المؤتمر الوزاري لدول جوار العراق ومصر مع الدول الخمس الدائمة العضوية في مجلس الامن ومجموعة الثمانية فقي يوم 4 ايار 2007 هذا العهد . وقد شملت الوثيقة نصوصا دعت الى ((التعريف باهداف ورؤية الحكومة العراقية والاطر السياسية والامنية والاقتصادية والاجتماعية لتحقيق هذه الرؤية والالتزامات المتبادلة بين الحكومة والمجتمع الدولي)) .

وتركز الوثيقة بشكل مفصل على الجوانب الاقتصادية ووفقا للوثيقة تهدف الرؤية الى جعل العراق دولة ديموقراطية فيدرالية موحدة تتمتع بالامن والاستقرار ويتساوى مواطنوها ، وانشاء اقتصاد قوي بناء على قواعد السوق الحر وتوفير معايير ملائمة من الخدمات الاجتماعية العامة للمواطنين ودمج العراق بفاعلية في المحيطين الاقليمي والدولي على اساس الاحترام المتبادل)) .

وتقدم وثيقة العهد ((اولويات تحقيق التنمية في المصالحة والوطنية ، وتحسين الاوضاع الامنية ، والحكم الرشيد ، والاصلاحات الاقتصادية والاجتماعية)) . ويتول السيد ديموستورا ممثل الامم المتحدة في العراق مهمة تفعيل دور الامم المتحدة في تنفيذ العهد الدولي ،

والى جانب الامم المتحدة فان لجامعة الدول العربية وجهة نظر متطابقة مع ما جاء في وثيقة العهد ، فالجامعة أيدت الحكومة العراقية وهي تعد تشكيلها ودعمها خطوة نحو تحقيق الامن والاستقرار ليس في العراق وحسب بل وفي المنطقة كلها . ولم يكن الاتحاد الاوربي بعيد عن ذلك ، فلقد اكد ولايزال يؤكد على ضرورة جعل الحكومة العراقية تحت مظلة الامم المتحدة وبمساعدة الدول الحليفة حتى ان المتحدث الرسمي باسم وزير الخارجية الهولندي وصف الحالة التي يمر بها العراق يقوله ((ان نقل السلطة للعراقيين وتسلمهم لمقاليد الامور ، واعطائهم حق في بقاء القوات الاجنبية امر ايجابي بجانب وجود دور قيادي للامم المتحدة واستخدام الاخيرة الحق الشرعي في بقاء القوات الاجنبية بجانب دورها في الانتخابات كلها نقاط ايجابية)) . وقد عقدت مؤتمرات عديدة منها مؤتمر شرم الشيخ الاول ومؤتمر شرم الشيخ الثاني لمساعدة الحكومة العراقية في مهامها .

نخلص من كل ما مر الى ان صنع القرار السياسي في العراق لايزال يواجه الكثير من الارتباك والغموض فضلا عن تعددية مصادره واضطرابها وتناقضها بين بعضها البعض .. ويمكن ان نضرب على ذلك العديد من الامثلة ، منها الموقف المتضارب بين

مجلس الرئاسة ورئيس الوزراء حول الفيدرالية وقانون النفط والغاز
وصلاحية التصديق على قرارات المحكمة الجنائية العليا والموقف
من قانون المصالحة والمساءلة والموقف من الشركات الامنية
الاجنبية الخاصة والموقف من دستورية المحكمة العليا الاتحادية
والموقف من مجالس الصحوة والموقف من تسليح العشائر .

أزاء التضارب في المواقف هذه واتهام المالكي باحتكار صنع
القرار اتفق قادة الكتل السياسية على تشكيل المجلس السياسي
للامن الوطني (آب 2007) وقد عقد هذا المجلس ولايزال الكثير
من ا لاجتماعات بهدف تسريع عمل مجلس الوزراء وضرورة
الاتفاق على نظام داخلي ينظم اعماله والمساهمة في م ناقشات
متصلة بالقوانين التي تحقق مصلحة وطنية عليا من قبيل مشروع
قانون الهيئة الوطنية العليا للمساءلة والعدالة ومشروع قانون
المحافظات غير المنظمة في اقليم لما لهذه القوانين من آثار
تنعكس على مجمل العملية السياسية في العراق . وقد اصدر
القادة السياسيون بيانا ختاميا في 26 آب جاء فيه ((بأن القادة
السياسيين العراقيين عقدوا سلسلة من الاجتماعات في ظل
الظروف الراهنة والحرجة التي يمر بها وطننا والتي تقتضي العمل
الجاد من كافة الاطراف من اجل وضع الحلول لتجاوز الازمات
السياسية والادارية والاقتصادية والامنية على اساس مراجعة الفترة
السابقة من عمل حكومة الوحدة الوطنية والعمل من اجل مشاركة
اوسع القوى في العملية السياسية وعلى طريق استتباب الامن ،
وبناء الاستقرار ، وتعميق روحية المواطنة ، والانتماء الوطني
ورص الصفوف وقد قرر الاجتماع اتخاذ خطوات من شأنها تعزيز

المشاركة في القرار والمسؤولية وتسهم في عملية تحسين الاداء الحكومي وتسهيل اقرار القوانين الضرورية وحل المشاكل المعقدة وتوحيد وجهات النظر بخصوص التعديلات الدستورية وقوانين النفط والغاز والموارد المائية وتشكيل اللجان الضرورية لتحقيق التوازن الوطني في مؤسسات الدولة .

وقد اكد القادة على اهمية انعقاد الاجتماعات الدورية بين رئيس الجمهورية ونائبيه ورئيس الوزراء لتدارس القضايا الاستراتيجية المهمة والعامة والاتفاق عليها ومتابعة الشؤون التفصيلية والفنية واليومية من قبل رؤساء دواوين الرئاسة ومدراء المكاتب وتشكيل لجنة مشتركة داخل مجلس النواب من رؤساء الكتل النيابية تأخذ على عاتقها متابعة القضايا الاساسية والمهمة واتخاذ المواقف الموحدة تجاه مشاريع القوانين المتفق عليها وتسهيل عملية اقرارها وفق القواعد والانظمة البرلمانية .

وقد تطلع القادة الى اهمية ان يربط بين تجديد قرار مجلس الامن 1723 لمدة سنة مع انتهاء خضوع العراق لاحكام الفصل السابع من ميثاق الامم المتحدة ، واستعادة العراق كامل وضعه الطبيعي كدولة كاملة السيادة والصلاحيات واسترجاعه لوضعه القانوني الدولي ، أي الحالة التي كان عليها قبل صدور قرار مجلس الامن رقم 661 في سنة 1990 وفي هذا السياق اكد القادة ضرورة الوصول مع الجاني الامريكي الى علاقة طويلة الامد تستند الى المصالح المشتركة ، وتغطي مختلف المجالات بين جمهورية العراق والولايات المتحدة الامريكية وهو هدف يفترض تحقيقه خلال الفترة القصيرة الامد .

ولا يمكن ان نتغافل عن الدور الذي تقوم به القوى المقاومة للاحتلال ودعوتها المستمرة الى انسحاب القوات الامريكية او جدولة انسحابها على اقل تقدير واعتراف السفير الامريكي الاسبق زلماي خليل زاد بوجود لقاءات مع عدد من قيادات المقاومة العراقية واصدار المكتب الصحفي لرئيس الجمهورية السيد جلال الطالباني يوم 11 نيسان 2006 بيانا جاء فيه ان الرئيس جلال الطالباني اكد بـ ((اننا نحاول كسب العناصر المسلحة ونعمل على اقناعهم بأن ينضموا الى العملية السياسية)) كما ان الدكتور برهم صالح عضو التحالف الكردستاني صرح في 20 نيسان 2006 ((ان الرئيس الطالباني مستمر في مباحثاته مع الجماعات المسلحة لضمها الى العملية السياسية)). وتاتي التصريحات العراقية والامريكية تلك بعد تفاقم الاوضاع الامنية وتدهور الخدمات وعجز قادة الاحزاب السياسية القائمة على ايجاد السبل للخروج من الازمة .

اذا كان القرار الدولي رقم 1483 قد نص صراحة على دور الامم المتحدة في مساعدة الشعب العراقي على تنظيم سلطته الوطنية ، والقرار الدولي رقم 146 ينهي رسميا الاحتلال الامريكي بعد وضع جدول زمني لاجراء انتخابات الحكومة الانتقالية ، فان على العراقيين اليوم صنع قراراتهم السياسية وفق مصلحة بلدهم الوطنية اولا ومستقبل اجيالهم القادمة ثانيا وهذا لايتي الا بوضع جدول زمني لانسحاب القوات الاحتلال ، والاعتراف بشرعي المقاومة وضرورتها والسعي المستمر لبناء الجيش الوطني واعادة صياغة الدستور وحل الاشكالات المختلف عليها ووضع فلسفة

محددة للدولة ودعوة كل القوى العراقية الى مؤتمر للمصالحة ووضع ميثاق شرف مشترك من جميع الاطراف يأخذ بنظر الاعتبار مصلحة العراق وتقدمه اولا واخيرا وهذا بدون شك يتطلب جملة من الاستحقاقات التي ينبغي ان يلتزم بها صانع القرار السياسي في العراق وفي مقدمة ذلك التأكيد على فكرة المواطنة ونبذ الطائفية والجرأة في مواجهة الفساد والاهم من كلا ذلك ان يكون لها موقف واضح من الوجود العسكري الاجنبي على ارض العراق وسمائه ومياهه وحتى يشعر المواطن في العراق ان لديه فعلا حكومة وطنية تشعر بشعوره وتتحسس الامه وتسعى من اجل تحقيق آماله في الحياة الحرة الكريمة .

ونختم بحثنا هذا بالترحم على الملك فيصل الاول (1921- 1933) باني كيان الدولة العراقية الحديثة التي هدمها المحتلون الامريكيون اثر غزوهم للعراق واسقاطهم النظام السابق في التاسع من نيسان 2003 ، والذي خاطب اول برلمان عراقي هو المجلس التأسيسي العراقي يوم 27 آذار 1924 موجها انظار النواب ليس الى كيان العراق السياسي ومشاكله الداخلية والخارجية وانما الى انتهاء الاحتلال وكانت الوسيلة انذاك التصديق على المعاهدة العراقية البريطانية قائلا لهم ((أنا لا اقول اقبلوا المعاهدة او ارفضوها انما أقول لكم اعملوا ما ترونه الانفع لمصلحة البلاد فاذا اردتم رفضها فلا تتركوا فيصلا معلقا بين السماء والارض بل اوجدوا لنا طريقا غير المعاهدة فلا تضعوا ما في يدكم من وسيلة للمحافظة على كيانكم)) .. وهكذا كان على مجلس الحكم او الجمعية الوطنية او مجلس النواب ان يقدموا هدف التخلص من

الاحتلال وانتقاص السيدة على كل هدف . فالاحتلال هو سبب
المشاكل كلها ولا يمكن للعراق ان يعود الى ممارسة دوره العربي
والاقليمي والدولي الا بعد انتهاء الاحتلال ..